رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

0893 - حكم من نوى العمرة أو الحج ثم بدا له ألا يفعل ذلك - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

نويت اداء العمرة ولبست الاحرام ثم حليت الاحرام قبل ذهابي للعمرة. فهل علي فدية هذا فيه تفصيل. نعم. ان كنت نويت العمرة ودخلت فيها. نويت الدخول في العمرة عليك ان تقبل الطواف والسعي لان الله يقول - 00:00:00

قال واتموا الحج والعمرة لله. من دخل فيهما وجب عليه اتمامهما. اما ان كنت لا نويت ان كان تعتمد وبث الاحرام ولكن ما لو شده انما لبست لتدخل في الاحوال. ولن تنوي الدخول فيه وانما ان تتهيأ - 00:00:30

لخلع الملابس والتهيؤ للغسل او للطيب او غير هذا مما يتهيأ ثم نعيد فانت في هذه الحالة لم تحرم. والنية ما في نية الانسان يعتمد او يحلف. نية مطلقة مثلاية الدخول - 00:00:48

اما اذا نويت الدخول في الحرام وانك دخلت في العمرة فحينئذ عليك ان تكمل ولا تلبس المخيط. واذا لبست المخيط عليك ان تخلع. وعليك ان تصلي العمرة بالطواف والسعي والعاقة والتقصير - 00:01:09

لقول الله سبحانه واتموا العز والنواة لله. ولو كنت ولو اتيت زوجتك في هذه الحال لعلانية دخول العمرة فانه فانه تكفل بذلك. مم. وعليك ذبيحة تذبح مثل الفقراء. وعليك ان تكمل على الله - 00:01:27

هذا الطواف والسعي والتقصير والحلق ثم تأتي بعمرة اخرى. من نفس الميقات به من احرمت منهم من المرة الاولى ابدأ يوم من الصحابة يوما وارضاه بذلك. فعليك ان تكمل العمرة التي اكدت هذا الوطن عليك ان تكملها - 00:01:45

وعليك ان تقضيها ايضا بعمرة اخرى من نفس النقاب. نعم. جزاكم الله خيرا. اذا بلطفه للاحرام وبنيته لا يعتبر داخلا في العمرة سماحة الشيخ للتهيؤ لبس الاحرام لينوي ويلبي يعني - 00:02:04

لكن ماذا عن هذا الدخول ولا حصلت انما هو يتهيأ هذا ليس باحرام حتى يهدي قلبه الدخول في العمرة. وانه دخل دخل فيها ليلبي بها الا يكفي لبسه للاحرام. نعم. ويتطيب. نعم. ثم بعد هذا يحل - 00:02:25

وظن انه لا يحرم حتى يركب السيارة. هم. او مقيا كان مقية. هم. لان الرسول صلى الله عليه وسلم انما احرم بعد ما ركب ناقته. فهيأ ثم ركب النار - 00:02:48